
A/CN.9/1016

Distr.: General 15 May 2020 Arabic

Original: English



لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

الدورة الثالثة والخمسون

نيويورك، 6-17 تموز /يوليه 2020

برنامج عمل اللجنة

مذكرة من الأمانة

المحتوبات

الصفحة	
2	أولاً– معلومات أساسية
2	نانيا – الأنشطة التشريعية
12	ثالثا – الأنشطة الداعمة
	ابعا- التعديلات الممكنة في أساليب عمل الأونسيترال التي أعاقت تنفيذ برنامج عملها في الفترة 2019-2020
15	



أولا- معلومات أساسية

1- اتَّقت اللجنة في دورتها السادسة والأربعين، في عام 2013، على أن تخصِّص وقتاً لمناقشة أعمالها المقبلة كموضوع منفصل في كل دورة من دوراتها. (1) وبغية مساعدة اللجنة على النظر في مجمل برنامج عملها والتخطيط لأنشطتها في الدورة الثالثة والخمسين، تتناول هذه المذكرة برنامج العمل التشريعي الجاري وكذلك البرنامج التشريعي الذي يمكن الاضطلاع به في المستقبل (القسم الثاني). وتتناول المذكّرة أيضاً الأنشطة الداعمة المزمع تنفيذها خلال الفترة الممتدة حتى انعقاد الدورة الرابعة والخمسين للجنة (القسم الثالث).

2- ولعلَّ اللجنة تودُّ أيضاً، عند وضع برنامج عملها للفترة المقبلة، أن ترجع إلى القرار الذي اتخذته في دورتها السادسة والأربعين، في عام 2013، بأن تخطِّط في الأحوال العادية للفترة الممتدة حتى دورتها التالية، ولكن قد يكون من المناسب أيضاً إجراء تخطيط استرشادي أطول أمداً إلى حدِّ ما (الفترة تمتد من ثلاث إلى خمس سنوات). (2)

ثانيا - الأنشطة التشريعية

5— شدّدت اللجنة في دوراتها السابقة على أهمية ابتباع نهج استراتيجي في تخصيص الموارد لأنشطتها، بما يشمل وضع النصوص التشريعية، في ضوء تزايد عدد المواضيع المحالة إلى الأونسيترال للنظر فيها. (3) وأكدت اللجنة الفائدة المتأتية من الأسلوب الأساسي لعملها، أي وضع النصوص التشريعية عن طريق إجراء مفاوضات رسمية في إطار فريق عامل. (4) كما أعادت اللجنة التأكيد على أنها تحتفظ بسلطة ومسؤولية الاضطلاع بوضع خطة عمل الأونسيترال، وبخاصة فيما يتعلق بولايات الأفرقة العاملة، وإن أشير كذلك إلى دور هذه الأفرقة في استبانة الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها في المستقبل والحاجة إلى إتاحة المرونة للأفرقة لتمكينها من البت في نوع النصوص التشريعية المراد إعدادها. (5)

4- وأكّدت اللجنة في دورتها السادسة والأربعين، في عام 2013، أن نظرها فيما إذا كانت ستحيل المقترحات المتعلقة بأعمالها في المستقبل إلى أحد الأفرقة العاملة سيكون مستنداً إلى أربعة معايير، وهي: (أ) ما إذا كانت اللجنة مقتنعة بأنَّ الموضوع يرجَّح أن يكون قابلاً للمواءمة ولإعداد نص تشريعي بشأنه على نحو توافقي؛ (ب) ما إذا كان نطاق الصك المقبل المحتمل وطبيعة المسائل السياساتية التي سيجري التداول بشأنها واضحين؛ (ج) ما إذا كان هناك احتمال كافٍ بأن يفضي النص التشريعي المقترح إلى تعزيز قانون التجارة الدولية؛ (د) ما إذا كان العمل المقترح سيُحدث ازدواجية مع الأعمال التي تضطلع بها الهيئات الأخرى المعنية بإصلاح القوانين. (6)

ويقرّم الجدول 1 أدناه لمحةً عامةً عن الأعمال التشريعية التي تضطلع بها اللجنة وأفرقتها العاملة حاليا،
وكذلك الأعمال الاستكشافية أو التحضيرية التي تضطلع بها أمانة الأونسيترال وفقاً للولاية التي أسندتها إليها اللجنة.

V.20-02576 **2/16**

_

⁽¹⁾ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم 17، والتصويب (Corr.1 و Corr.1)، الفقرة 310.

⁽²⁾ المرجع نفسه، الفقرة 305.

⁽³⁾ المرجع نفسه، الفقرة 294.

⁽⁴⁾ المرجع نفسه، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم 17 (A/69/17)، الفقرة 249.

⁽⁵⁾ المرجع نفسه، الفقرة 251.

⁽⁶⁾ المرجع نفسه، الدورة الثامنة والستون، الملحق رقم 17، والتصويب (A/68/17، وCorr.1)، الفقرتان 303 و 304.

الجدول 1 الأعمال التشريعية الحالية

الأمانة حاليًا

الأعمال التحضيرية أو الاستكثبافية التي تضطلع بها

الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً

المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة في دورتها الثالثة والخمسيز الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال إلى التخفيف من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورة دورته الثالثة والثلاثين (الوثائق 9/963) A/CN. 19)، لم يتسنَّ عقد الدورة الرابعة والثلاثين للغريق العامل (نيويورك، 23–27 آذار/مارس 2000) في موعدها المقرر. وفي تلك الدورة، كان من المقرر أن اللجنة لكي تضعه في صيغته النهائية وتعتمده في وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة عهدت اللجنة، في دورتها السادسة والأربعين، في عام 2013 ، إلى الغريق العامل الأول بأعمال تهدف حياتها، بدءاً من المسائل القانونية التي تكتنف تبسيط إجراءات التأسيس. (٦) وبعد الانتهاء من الأعمال المتعلقة بالمبادئ الأساسية للسجل التجاري، شرع الفريق العامل الأول في مناقشة مشروع دليل تشريعي بشأن الكيان المحدود المسؤولية في إطار الأونسيترال، وذلك من دورته الحادية والثلاثين إلى و A/CN.9/1002 و A/CN.9/968). ونظرا للتدابير التي اتخذتها الدول والأمم المتحدة للتصدي لانتشار جائحة مرض فيروس كورونا لعام 2019 (كوفيد-ينظر الفريق العامل في مشروع منقح (A/CN.9/WG.I/WP.118) وأن يقدم النص إلى الأعمال التي تضطلع بها الأفرقة العاملة على الائتمان اتفقت اللجنة، في دورتها الثانية والخمسين، في عام بالتخفيف من العقبات القانونية التي تواجهها المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة طوال دورة إعداد مشاريع مواد بشأن حصول المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة على الائتمان التوصيات والإرشادات ذات الصلة الواردة في قانون الأونسيترال النموذجي بشأن المعاملات المضمونة، وأن تُقلَّم إلى الفريق العامل الأول للنظر فيها في الوقت المناسب. (8) وكان من المقرر أن ينظر الفريق العامل في مذكرة من (A/CN.9/WG.I/WP.119 في نورته الرابعة المحرز في هذا الموضوع حتى ذلك الحين. حصول المنشآت الصغرى والصغيرة والمتوسطة 2019، على تعزيز واستكمال عملها المتعلق الأمانة بشأن هذا الموضوع (الوثيقة والثلاثين. وقد تستمع اللجنة، في دورتها الثالثة حياتها، وذلك بأن تطلب من الأمانة الشروع في والخمسين، إلى تقرير شفوي من الأمانة عن التقدم ولثُّق على أن تستند المواد، حسب الاقتضاء، إلى

(7) المرجع نفسه، الفقرة 321.

(8) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (4/14/17)، الفقرة 192 (أ).

1) - 11 1 1		$(x,y) = H_{x} \cdot (x,y) H_{x}(y) H_{x}(y) H_{x}(y)$	
رد مفان المحصيين او ادسدساتي الأمانة حاليًا	الأعمال التي تضطلع بها الأفرقة العاملة	وصع الصنيعة اللهائية للصورص من جائب النجنة في دورتها الثالثة والخمسين	
		دورتها الئالئة والخمسين. ودعت الأمانة الحكومات والمنظمات التي لديها صفة مراقب إلى تقديم تعليقاتها على المشروع المنقح. وقد أحيلت التعليقات التي تلقتها الأمانة (400\1009) إلى اللجنة للنظر فيها إلى جانب المشروع المنقح.	
٠	التحكيم المعجّل	النصوص المتعلقة بالوساطة	تسوية المنازعات
	كلفت اللجنة، في دورتها الحادية والخمسين، في عام 2018، الفريق العامل الثاني بتناول المسائل المتعلقة بالتحكيم المعجّل. (اللا) واستهل الفريق العامل هذا العمل في دورته التاسعة والستين (نيويورك، 4-8 شباط/ فيراير 2019 (الوثيقة والحادية والسبعين (الوثيقان دورتي السبعين والحادية والسبعين (الوثيقان دورتي الفريق العامل والخيرتين معروضان على اللجنة في دورتها الأخيرتين والخمسين.	اتققت اللجنة، في دورتها الحادية والخمسين، في عام 2018، على تكليف الأمانة بإحداد دليل عام 2018 واستخدام قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الوساطة التجارية الدولية واتفاقات التسوية الدولية المنبثقة من الوساطة ويستحرَف قواعد الأونسيترال بأن الأمانة ستعد أيضنا ملاحظات عن تنظيم التوفيق. ⁽⁰¹⁾ ونصوص مشروع الدليل وقواعد التوفيق بالوساطة والملاحظات المتعلقة بالوساطة (الوثائق ملاحمات المحروضة على الملاحة إقراع معروضة على التوائية وتعددها في صديتها النمائية وتعددها في الدية المسلمة المدينة على المدينة المسلمة المدينة متهدها في المدينة وتبعدها في المدينة والمدينة والمد	

الأعمال التي يمكن الإضطلاع بها مستقبلاً

(9) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/73/17)، الفورة 67.

V.20-02576 4/16

⁽¹⁰⁾ المرجع نفسه، الفقرتان 246 و 254.

⁽¹¹⁾ المرجع نفسه، الفقرات 244 و245 و252.

الأعمال التي يعكن الاضطلاع به	الاً عمال التحضيرية أو الاستكثبافية التي تضطلع بها الأمانة حاليًا	الأعمال التي تضطلع بها الأفرقة العاملة	وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين	
ı	•	كلُّفت اللجنة، في دورتها الخمسين، في عام	•	إصلاح نظام تسوية
		2017، الفريق العامل الثالث بالعمل على نقصبي		المنازعات بين المستثمرين
		إمكانية إصلاح نظام تسوية المنازعات بين		والدول
		المستثمرين والدول. ⁽¹²⁾ وولصل الفريق العامل، في		
		دورتيه الثامنة والثلاثين والثامنة والثلاثين المستأنفة		
		(فيينا، 14–18 تشرين الأول/أكتوبر 2019		
		و200 كانون الثاني/پناير (2020)، أعماله		
		بشأن هذا الموضوع (الوثيقتان4/004 هذا الموضوع		
		و A/CN.9/1004/Add.1). وتقريرا دورتي الفريق		
		العامل تَيْنِك معروضان على اللجنة في دورتها		
		الثالثة والخمسين.		
1	المسائل القانونية المتصلة بالإقتصاد الرقميء بما	إدارة الهوية وخدمات توفير الثقة	•	التجارة الإلكترونية
	في ذلك تسوية المنازعات المتعلقة بالتكنولوجيا المتقدمة	طلبت اللجنة، في دورتها الحادية والخمسين، في		
	قَّ بَ اللَّحِنْةِ، في دُه رَبِّا الْحادِيةِ والخميسِ، في في	حدام 2012ء اپنی امریق استمال ایرایی آل پیشن علی اعداد نص به می آلی تنسیر الاعتاق عد		
	عام 2018، أن تجمع الأمانة معلومات عن	لحدود بإدارة الهوية وخدمات توفير الثقة، استناداً		
	المسائل القانونية المتصلة بالإقتصاد الرقمي وأن	إلى المبادئ والمسائل التي حددها الفريق العامل		
	تقدم تلك المعلومات إلى اللجنة لكي تنظر فيها	في دورته السادسة والخمسين. ⁽¹³⁾ وواصل الفريق		
	في دورة مقبلة. ⁽¹⁴⁾ وطلبت اللجنة إلى الأمانة،	العامل ذلك العمل خلال دورته التاسعة والخمسين		
	في دورتها الثانية والخمسين، في عام 2019، أن	(فيينا، 29–29 تشرين الثاني/نوفمبر 2019)		
	تواصل أعمالها الإستكشافية وانفقت على أن	(الوثيقة A/CN.9/1005). وتقرير دورة الفريق		

(12) المرجع نفسه، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (١٦/١٦/١)، الفقرة 264.

(14) المرجع نفسه، الفقرات 247 و248 و253 (ب).

⁽¹³⁾ المرجع نفسه، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17 (١/٨٦٩/١)، الفقرة 139.

وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخصيين	
الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة	العامل تلك معروض على اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين.
الأعمال التحضيرية أو الإستكشافية التي تضطلع بها الأمانة حاليًا	شمل تلك الأعمال أيضا المسائل القانونية المتعلقة بالمنازعات الناشئة عن المعاملات المنطقة المنطقة المنطقة المنازعات المتعلقة المنجزة في إطار الاقتصاد الرقمي، استجابة بالتكنولوجيا المتعلقة بلكي قلمته حكومتا إسرائيل وليابان إلى اللجنة في تلك الدورة (الوثيقة واليابان إلى اللجنة في تلك الدورة (الوثيقة واليابان إلى اللجنة حتى الآن على اللجنة في وستعرض نتائج الأمانة حتى الآن على الليبنة في وتستند منكرة الأمانة إلى الأعمال التي تتعلق والإضافات). التتانولوجيات الناشئة وتطبيقاتها التي أعدت بالتكاء الاصطناعي والموجودات الرقمية، الاستكثافية. التعلق في إطار تلك الأعمال الاستكثافية، وقد وتسوية المنازعات هو خط آخر من خطوط ولتعي ألاجتماع الاستكثافية. وقد ويد ويم المعهد الدولي لتوديد وتسوية المنازعات هو خط آخر من خطوط ولاحيات المنازعات هو خط آخر من خطوط ولاحيات المنازعات هو خط آخر من خطوط ولاحيات المنازعات هو خط آخر من خطوط ولاحتراء وقد هي الاجتماع الاستكثافي الأول، الذي كان من ألغي الاجتماع الأميان الاستكثافي الأول، الذي كان من
الأعمال التي يعكن الاضطلاع بها مستقبلأ	

(15) المرجع نفسه، الدوق الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرات 207-215.

V.20-02576

الأعمال التي يمكن الإضعا	الأعمال التحضيرية أو الاستكثبافية التي تضطلع بها الأمانة حاليًا	الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة	وضع الصيفة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين	
	الثاني/نوفمبر 2019، لأسباب تتعلق بالميزانية. والعمل جارٍ لتنظيم اجنماع ثانٍ بالاشتراك مع حكومة تشيكيا في براغ يومي 9 و10 أيلول/سبتمبر 2020.			
	تقرير عن الندوة المعنية بتتبع الموجودات	إعسار المنشأت الصغرى والصغيرة والمتوسطة		قانون الإعسار
	واستردادها مدنيا	انققت اللجنة، في دورتها التاسعة والأربعين، في		
	نظرت اللجنة، في دورتيها الحادية والخمسين	عام 2016، على أن يضم الفريق العامل الخامس		
	والثانية والخمسين، في عامي 2018 و2019	آليات وحلولاً مناسبة، تزكز على الأشخاص		
	على التوالي، في اقتراحين مقدمين من الولايات	الطبيعيين والاعتباريين على حد سواء المنخرطين		
	المتحدة الأمريكية بشأن الأعمال التي يمكن أن	في أنشطة تجارية، لتسوية المسائل المتعلقة		
	تضطلع بها الأونسيترال مستقبلا (الوثيقتان	بإعسار المنشآت الصغرى والصغيرة		
	(A/CN.9/996 ₉ A/CN.9/WG.V/WP.154	والمتوسطة. (16) وبدأ الفريق العامل، في دورته		
	وطلبت اللجنة إلى الأمانة أن تدرس المسائل ذات	الحادية والخمسين (نيويورك، 19–19 أيار /مايو		
	الصلة(17) وأن تنظم ندوة من أجل المضي قدما	2017)، مداولاته بشأن هذا الموضوع، استنادا إلى		
	في توضيح وتنقيح مختلف جوانب العمل الذي	أحكام دليل الأونسيترال التشريعي لقانون الإعسار		
	يمكن أن تضطلع به اللجنة في هذا المجال. (18)	وبالتركيز على إعسار المنشآت الصغرى		
	وسيُعرض على اللجنة، في دورتها الثالثة	والصغيرة، وواصل ذلك العمل من خلال دورته		
	والخمسين، تقرير عن ندوة الأونسيترال المعنية	السالسة والخمسين (فيينا، 2–5 كانون		
	بتتبع الموجودات واستردادها مدنياء التي غقدت	الأول/ديسمبر 2019) (الوثيقة 4/00/2/20).		
	في فيينا في 6 كانون الأول/ديسمبر 2019			
	(الوثيقة A/CN.9/1008)، يبيِّن أيضا نتائج			

(16) المرجع نفسه، الدورة الحائية والسبعون، الملحق رقم 17 (17/11/17)، الفقرة 246.

(17) المرجع نفسه، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/73/17)، الفورة 553 (د).

(81) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرتان 203 و 221 (أ) والفصل الثالث والعشرون، القسم باء، الجدول 1.

وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين															
الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة	وتقرير دورة الفريق العامل تلك معروض على اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين.														
الأعمال التحضيرية أو الاستكشافية التي تضطلع بها الأعمال التي يبكن الاضطلاع بها مستقبلاً	الأعمال الاستكشافية التي اضطلعت بها الأمانة بشأن هذا الموضوع.	القانون المنطبق في إجراءات الإعسار	نظرت اللجنة، في دورتها الثانية والخمسين، في ١٠ ١٩٥٥ - التيار - المراد ا	عام 1012، في اقتراح مفدم من الاتحاد الاوروبي لدعم أعمال الأونسيترال في المستقبل بشأن مناسقة	القانون المنطبق في إجراءات الإعسار (الوثيقة	A/CN.9/995)، وطلبت إلى الأمانة أن تنظم	ندوة، بالتعاون مع سائر المنظمات الدولية ذات	الصلة، بغية تقديم اقتراحات أكثر تحديدا لكي	تنظر فيها اللجنة. (⁹¹⁾ ونظرا للتدابير التي اتخذتها	الدول والأمم المتحدة من أجل التصدي لجائحة	كوفيد –19 ملم يتسنُّ عقد الندوة الدولية المعنية	بالقانون المنطبق في إجراءات الإعسار في 15	أيار/مايور 2020 في موعدها المقرر. وقد قامت	الأمانة بالتسيق مع مؤتمر لاهاي والاتحاد	الأوروبي بشأن هذا الموضوع.

(19) المرجع نفسه، الفقرات 404-206 و 221 (أ) والفصل الثالث والعشرون، القسم باء، الجدول 1.

V.20-02576 **8/16**

الأعمال التي يمكن الإضطلاع بها مستقبلاً

الأعمال التحضيرية أو الاستكثنافية التي تضطل الأمانة حاليًا	الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة	وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في نورتها الثالثة والخمسين	
•	عملا بمقرر اللجنة في دورتها الحادية والخمسين، في عام 2018، (2010) بدأ الفريق العامل السادس العمل على إعداد مشروع صك بشأن البيع القضائي للسفن في دورته الخامسة والثلاثين إنيويورك، (17–13 أيار/مايو 2019) (الوثيقة إلسادسة والثلاثين (فيينا، 22–23 تشرين المادسة والثلاثين (2019) (الوثيقة 22–31 المادسة ولي دورته العائي الوثي دورته المادسة في دورتها الثائي الموني المادسة في دورتها الثائة والخمسين.		البيع القضائي للسفن
		دليل الأونسيترال والبيونيدروا ومؤتمر لاهاي المشترك بشان العقود التجارية الدولية (مع التركيز على عقود البيع) نظرت اللجنة، في دورتها التاسعة والأربعين في عام الدولية (مع المتكيز على عقود البيع) (الوثيقة لاهاي واليونيدروا في مجال قانون المعقود النجارية دورتها الثانية والخمسين، بالتقدم المحرز في القيام، عملا بذاك المقترى، بإعداد الوثيقة الإرشادية المشتركة بشأن قانون المعقود التجارية (مع التركيز على عقود البيع)، وحثت الأمانة على وضعها في	البيع الدولي للبضائع

⁽²⁰⁾ المرجع نفسه، الدورة الثالثة والسبعون، الملحق رقم 17/ (A/73/17)، الفقرة 252.

(21) المرجع نفسه، الدورة الحائية والسبعون، الملحق رقم 17 (4/17/17)، الفقرة 279.

^{9/16} V.20-02576

(24) المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، العلحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرات 194-194 و221 (ب).

			A/CN.9/
ون ، ق		مولضيع أخرى إيصالات المستودعات	(22) المرجع نفس (23) المرجع نفس
وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين	صيغتها النهائية. (22) وسيعرض على اللجنة، في دورتها الثالثة والخمسين، مشروع الدليل القانوني المشترك بين الأونسيترال واليونيدروا ومؤتمر لاهاي إلى الصكوك القانونية الموحدة في مجال العقود التجارية الدولية (مع التركيز على عقود البيم) (الوثيقة (A/CN.9/1029 وتجميع للتعليقات على تلك النص (الوثيقة A/CN.9/1030).		
الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة			م)، الفقرتان 222 (أ) و224. م)، الفقرتان 249 و253 (أ).
الأعمال التحضيرية أو الإستكثبافية التي تضطلع بها الأمانة حاليًا		طلبت اللجة في دورتها الحادية والخمسين ، في عام 2018 إلى الأمانة أن تضطلع بأعمال عام 2018 إلى الأمانة أن تضطلع بأعمال استكشافية وتحضيرية بشأن هذا الموضوع من أجل إحالة تلك الأعمال إلى فريق عامل في الوقت المناسب ، (²³ وقررت اللجنة، في دورتها الثانية تواصل الأمانة المستودعات، بطرائق شتى منها تتطبم اجتماعات تشاورية مع سائر المنظمات المهتمة، بغية المضي فيما في إعداد مشاريع نصوص أولية. (²³ وستقدم ثنائج ذلك العمل لكي تتظر فيها اللجنة في دورتها نتائج ذلك العمل الكي تتظر فيها اللجنة في دورتها	
الأعمال التي بيكن الاضطلاع بها مستقبلاً			

V.20-02576 **10/16**

الاً عمال التحضيرية أو الإستكثبافية التي تضطلع بها الأمانة حاليًا	الأعمال التي تضطلع بها الأفوقة العاملة	وضع الصيغة النهائية للنصوص من جانب اللجنة في دورتها الثالثة والخممين	
الثالثة والخمسين في مذكرة من الأمانة (الوشِقة 4/A/CN.9/1014).			
قررت اللجنة، في دورتها الثانية والخمسين، بعد أن نظرت في اقتراح مقدم من حكومة الصين بشأن		J	أذون الشحن بالسكك الحديدية
الأعمال التي يمكن أن تضطلع بها الأونسيترال مستقبلا من أجل وضع إطار قانوني لأنون			
الشحن بالسكك الحديدية (الوثيقة 999/90/99)، أن تضطلم الأمانة بأعمال استكشافية وتحضيرية			
بشأن هذا الموضوع لكي تواصل اللجنة النظر فيها. ⁽²³ وستقدم نتائج تلك الأعمال في مذكرة من			
الأمانة (الوشيقة A/CN.9/1034) إلى اللجنة لكي تبطر فه را في ربيدا الثالثة المعيد.			
يتصر عيه تي توريه است. والحمينين.			

(25) المرجع نفسه، الفقرات 216 – 219 و 221 (د).

ثالثا - الأنشطة الداعمة

6- يقدم الجدول 2 قائمة بالأنشطة التي يُعتزم أن تقوم بها الأمانة حتى الدورة الرابعة والخمسين للجنة، من أجل دعم الأعمال التشريعية التي تقوم بها اللجنة وأفرقتها العاملة ومن أجل تعزيز قبول نصوص الأونسيترال وفهما وتفسيرها وتطبيقها على نحو موحد وتنفيذها تنفيذا فعالا. (26) وهو ينقسم إلى جزأين: الجزء (أ) يورد الأحداث التي تعقد لمرة واحدة؛ والجزء (ب) يورد الأنشطة المتكررة أو الجارية.

الجدول 2 الأنشطة الداعمة

(أ) الأنشطة الخاصة

وصف النشاط المكان والتاريخ

بيجين، 29 و 30 أيلول/سبتمبر 2020

المؤتمر الإقليمي المعني بدليل الأونسيترال التشريعي بشأن الشراكات بين القطاعين العام والخاص باعتباره أداة لتمكين الأطر التشريعية السليمة من أجل تطوير البنية التحتية الحيوية في آسيا، الذي تشارك في استضافته وزارة المالية الصينية والجامعة المركزية للمالية والاقتصاد، بيجين

الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) – تقديم الدعم إلى البلدان المضيفة في تنظيم الاجتماعات الإقليمية لفترات ما بين الدورات

من المقرر مبدئيا عقد الاجتماعات الإقليمية المقبلة لفترة ما بين الدورات في بيرو، يومي 7 و8 أيلول/سبتمبر 2020؛ وهونغ كونغ، الصين، يومي 9 و10 تشرين الثاني/نوفمبر 2020؛ وسيدني، أستراليا، في تاريخ يؤكد لاحقا

سيول، 5 و 6 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

المؤتمر السنوي المعني بالسبل البديلة لتسوية المنازعات (الذي تشارك في استضافته كل من وزارة العدل في جمهورية كوريا، والمجلس الكوري للتحكيم التجاري، ومركز سيول الدولي لتسوية المنازعات، والهيئة الدولية للتحكيم التابعة لغرفة التجارة الدولية، وشركاء آخرين)*

بستهدف المؤتمر المسؤولين الحكوميين والقضائيين والخبراء والممارسين والباحثين وممثلي مراكز التحكيم. وقد جمعت الدورات السابقة
أكثر من 250 متكلماً ومشاركاً من 40 ولاية قضائية، وشملت المناسبات الجانبية تحديثات وطنية بشأن إصلاح نظام التحكيم وتأثير
نصوص الأونسيترال في مختلف الولايات القضائية.

المؤتمر الدولي لعام 2020، حول موضوع "القانون التجاري الدولي والتقاضي: التطورات الأخيرة والتحديات المقبلة"، الذي سينظمه مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ ومعهد أبحاث السياسات القضائية، ومؤتمر لاهاى، واليونيدروا

يوم الأونسيترال لآسيا والمحيط الهادئ **

سيول، 12 و 13 تشرين الثاني/نوفمبر 2020

تشرين الأول/أكتوبر - كانون الأول/ديسمبر 2020، جامعات متعدِّدة في أنحاء مختلفة من المنطقة

** خلال هذه المناسبة السنوية، توجّه الدعوة إلى الجامعات الإقليمية لاقتراح برنامج خاص يمكن أن يتكون من محاضرات وحلقات دراسية خاصة ومؤتمرات عامة بشأن مواضيع تتصل بعمل الأونسيترال، والتطورات المسجلة في مجالي التبادل التجاري الدولي والتجارة الدولية.

V.20-02576 12/16

⁽²⁶⁾ تواريخ المناسبات ومكان انعقادها مؤقتة. وقد يتعين إلغاؤها أو تأجيلها رهنا بالتدابير التي قد تواصل الدول والأمم المتحدة اتخاذها ارتباطا بحائحة كوفيد-19.

وصف النشاط المكان والتاريخ

وتشمل الجامعات التي شاركت في المناسبات الماضية جامعات في أستراليا وتايلند وجمهورية كوريا وسنغافورة والصين، بما فيها هونغ كونغ، والفلبين والهند واليابان. ومن المزمع توسيع نطاق هذه المناسبة هذا العام لتشمل جامعات في ولايات قضائية أخرى مثل فيجي.

يوم الأونسيترال لأمريكا اللاتينية والكارببي **

النصف الأول من عام 2021 (جدول زمني مؤقت)، جامعات مختلفة في جميع أنحاء المنطقة

*** من المقرر أن تحاكى هذه المناسبة يوم الأونسيترال لآسيا والمحيط الهادئ في أمريكا اللاتينية والكاريبي. ففي كل سنة، توجَّه الدعوة إلى الجامعات والمؤسسات الإقليمية لاقتراح برنامج خاص يمكن أن يتكون من محاضرات وحلقات دراسية خاصة ومؤتمرات عامة بشأن مواضيع تتصل بعمل الأونسيترال، والتطورات المسجلة في مجالي التبادل التجاري الدولي والتجارة الدولية. وقد أكدت جامعات في بيرو عزمها على حضور هذه المناسبة. وتعتزم الأمانة توسيع نطاق هذه المناسبة لتشمل جامعات ومؤسسات في ولايات قضائية أخرى مثل الأرجنتين وشيلى وغواتيمالا وكوستاربكا وكولومبيا والمكسيك.

> سلسلة من المناسبات المعقودة بالتزامن مع الذكري السنوبة الأربعين لإبرام اتفاقية الأمم المتحدة بشأن عقود البيع الدولي للبضائع (فيينا، 1980) (اتفاقية البيع)

> حلقة عمل افتتاحية سنوية بشأن نصوص الأونسيترال، لفائدة بلدان جنوب آسيا والبلدان الأفريقية، بالتعاون مع وزارة الخارجية الهندية والمنظمة الاستشارية القانونية الآسيوية-

> > الأفريقية

مناسبة إقليمية بشأن بيع البضائع في البلدان الناطقة بالفرنسية ليبرفيل (تؤكد التواريخ لاحقا) وغرب أفربقيا، تشارك في استضافتها وزارة العدل في غابون ومنظمة مواءمة قوانين الأعمال في أفريقيا

> اجتماع إقليمي بشأن الاتجاهات السائدة في التنظيم الرقابي للاقتصاد الرقمي، تشارك في استضافته منظمة مواءمة قوانين الأعمال في أفريقيا والمنظمة الدولية للفرانكوفونية

ندوة بشأن الاتجاهات الراهنة في مجال الاشتراء العمومي في أفربقيا الناطقة بالفرنسية، تشارك في استضافته هيئة التنظيم الرقابي للاشتراء العمومي في السنغال وجامعة باريس نانتير

طوال الفترة 2020-2021، في مواقع مختلفة (مثل فيينا، نهاية آذار /مارس - أوائل نيسان/أبريل 2021، وهونغ كونغ، الصين، 27 تشرين الأول/أكتوبر 2021)⁽²⁷⁾

يؤكد التاريخ والمكان لاحقا(28)

ياوندي (تؤكد التواريخ لاحقا)

داكار (تؤكد التواريخ لاحقا)

(ب) الأنشطة المتكررة أو الجاربة

يورد الجزء (ب) من الجدول 2 قائمة بالأنشطة المتكررة أو الجاربة، التي يُضطلع ببعضها عملا بشراكات أو مبادرات تعاونية أخرى (للاطلاع على وصف لهذه المبادرات المضطلع بها من أجل دعم الترويج لنصوص الأونسيترال واعتمادها واستخدامها، انظر المذكرة التي أعدتها الأمانة عن التعاون التقني والمساعدة التقنية (الوثيقة A/CN.9/1032)، القسم الثاني-ألف، الفقرات 7-32).

⁽²⁷⁾ تعين تأجيل بعض المناسبات المتعلقة بالاحتفال بالذكري السنوية الأربعين لاثقاقية البيع، التي كان من المقرر عقدها في الفترة 2019–2020 والتي أعلن عنها في مذكرة من الأمانة بشأن برنامج عمل اللجنة كانت معروضة على اللجنة في دورتها الثانية والخمسين (الوثيقة A/CN.9/981 نتيجة للتدابير التي اتخنتها الدول والأمم المتحدة ارتباطا بجائحة كوفيد-19.

⁽²⁸⁾ أعلن عن هذه المناسبة في مذكرة من الأمانة بشأن برنامج عمل اللجنة كانت معروضة على اللجنة في دورتها الثانية والخمسين (الوثيقة A/CN.9/981) لكن تعين تأجيلها من تاريخ 1 و2 أيار/مايو 2020 نتيجة للتدابير التي اتخذتها الدول والأمم المتحدة ارتباطا بجائحة كوفيد-19.

وصف النشاط	المجال المواضيعي
النتسيق والتعاون بشأن الجوانب المتعلقة بالمرافق ذات النافذة الوحيدة وتيسير التجارة اللاورقية ⁽²⁹⁾	التجارة الإلكترونية
إعداد المواد التغسيرية بشأن اشتراع نصوص الأونسيترال في مجال التجارة الإلكترونية ⁽³⁰⁾	
التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة والأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد (لاكسنبورغ، النمسا) بشأن مكافحة الفساد في مجال الاشتراء العمومي وغيره من المجالات المواضيعية، بما في ذلك في سياق الأعمال التحضيرية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة لمكافحة الفساد، المقرر عقدها في عام 2021 ⁽³¹⁾	الاشتراء العمومي وتطوير البنية التحتية ومجالات مواضيعية أخرى
التعاون مع مدرسة تورين للتنمية في مجال توفير التدريب بشأن مواضيع الأونسيترال، بما في ذلك من أجل برنامج الماجستير في إدارة الاشتراء العمومي لأغراض النتمية المستدامة	
تنفيذ المبادرة المشتركة بين المصرف الأوروبي للإنشاء والتعمير والأونسيترال بشأن الاشتراء العمومي (32)	
إعداد نبذة عن السوابق القضائية المستندة إلى القانون النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود ⁽³³⁾	قانون الإعسار
تحديث المنشور المعنون "قانون الأونسيترال النموذجي بشأن الإعسار عبر الحدود: المنظور القضائي" (³⁴⁾	
إعداد مواد تفسيرية بشأن اشتراع ثلاثة قوانين نموذجية في مجال قانون الإعسار ⁽³⁵⁾	
الندوة القضائية الرابعة عشرة المشتركة بين الرابطة الدولية لأخصائيي إعادة الهيكلة والإعسار والإفلاس (إنسول) والأونسيترال ومجموعة البنك الدولي	
الأعمال التحضيرية للتدريب القضائي الأول المشترك بين الأونسيترال ومجموعة البنك الدولي لفائدة القضاة المنتمين إلى البلدان النامية، المقرر عقده بالتزامن مع دورة الأونسيترال الرابعة والخمسين، في فيينا، في عام 2021	
التعاون والتنسيق مع المنظمات الدولية العاملة في ميدان قانون التجارة الدولية	مواضيع عامة
تعهُّد موقع الأونسيترال الإلكتروني، بما في ذلك تحديث المعلومات عن اشتراع نصوص الأونسيترال، وتطوير أدوات للتعلم الإلكتروني على الإنترنت وغيرها من المعلومات وأدوات الترويج وبناء القدرات (انظر كذلك الوثيقة A/CN.9/1033)	
التوسع في السوابق القضائية في نظام كلاوت ومستودع معلومات الشفافية، وتحديث نبذ السوابق القضائية المنشورة	
القيام، بناء على طلب الدول والمنظمات الدولية، باستعراض مشاريع القوانين، وتوفير أشكال أخرى من المساعدة النقنية فيما يتعلق بصياغة واشتراع نصوص تشريعية تستند إلى نصوص الأونسيترال	

⁽²⁹⁾ طلبت اللجنة، في دورتها الرابعة والأربعين، المعقودة في عام 2011، إلى الأمانة أن تواصل التعاون مع سائر المنظمات التي تضطلع بأعمال بشأن مرافق النافذة الوحيدة الإلكترونية وأن تسهم في ذلك العمل، حسب الاقتضاء، بغية مناقشة المسائل ذات الصلة على مستوى الغريق العامل عندما يتيح تقدم العمل المشترك مستوى كافيا من المعلومات (الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 17 (A/66/17)، الفقرة 240. وواصلت الأمانة هذا العمل وأبلغت اللجنة سنويا عن التطورات ذات الصلة (للاطلاع على آخر تقرير في هذا الشأن، انظر الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثالثة والسبعين، الملحق رقم 17 (A/73/17)، الفقرة 160).

V.20-02576 14/16

⁽³⁰⁾ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والسبعون، الملحق رقم 17 (A/72/17)، الفقرات 112-114؛ والمرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرة 222 (ج).

⁽³¹⁾ أبلغت اللجنة عن هذه المناسبة في دورتها الثانية والخمسين وطلبت إلى الدول والأمانة والمنظمات والمؤسسات أن تستخدم تلك المناسبة لتواصل جهودها الرامية إلى زيادة الوعي بدور معايير الأونسيترال وأنشطتها في تعزيز سيادة القانون على الصعيدين الوطني والدولي وفي تتفيذ أهداف التتمية المستدامة. الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/1)، الفقرة 300 (ب).

[.]www.ppi-ebrd-uncitral.com/index.php/en/ebrd-uncitral-initiative/action-plan (32)

⁽³³⁾ الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السابعة والستون، الملحق رقم 17 (A/67/17)، الفقرة 156.

⁽³⁴⁾ المرجع نفسه، الدورة السادسة والستون، الملحق رقم 17 (A/66/17)، الفقرة 198.

⁽³⁵⁾ المرجع نفسه، الدورة الرابعة والسبعون، الملحق رقم 17 (A/74/17)، الفقرة 222 (ب).

المجال المواضيعي وصف النشاط

وضع وتتفيذ برامج للمساعدة التقنية وبناء القدرات في مجال القانون التجاري الدولي (في دورة 2020–2021)

تقديم مساعدات تقنية أخرى إلى الدول والمنظمات الدولية، بناء على طلبها، من أجل بناء القدرات في مجال استخدام نصوص الأونسيترال

التنسيق مع مركز الأونسيترال الإقليمي لآسيا والمحيط الهادئ ودعمه فيما يتعلق بأنشطته والمناسبات التي ينظمها في مجال المساعدة التقنية والتعاون والتنسيق والترويج وضع منهاج دراسي لدورة دراسية سنوية مدتها أسبوع واحد لتوفير تدريب متعمق بشأن نصوص الأونسيترال

المساهمة في الدوريات والتقارير والكتابات الأخرى المتعلقة بعمل الأونسيترال(36)

رابعا – التعديلات الممكنة في أساليب عمل الأونسيترال التي أعاقت تنفيذ برنامج عملها في الفترة 2020–2019 (جائحة كوفيد–19)

8- كما هو مبين في هذه المذكرة وفي مذكرات أخرى أعدتها الأمانة للدورة الثالثة والخمسين للجنة، خصوصا بشأن أنشطة المساعدة النقنية (الوثيقة A/CN.9/1032)، تعين إلغاء أو تأجيل دورات أفرقة الأونسيترال العاملة الأول والثالث والرابع والخامس والسادس التي كان من المقرر عقدها في النصف الأول من عام 2020، وعدد من الأنشطة التي كانت مقررة قبل دورة الأونسيترال الثالثة والخمسين بسبب التدابير التي اتخذتها الدول والأمم المتحدة من أجل مواجهة جائحة كوفيد-19.

9- ولم يتسن عقد اجتماعات حكومية دولية عن طريق التداول بالفيديو أو بوسائل مماثلة ("الاجتماعات الافتراضية") بسبب عدم توافر منصة من شأنها أن تستوعب الاجتماعات بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست. وكانت هناك تحفظات من الدول الأعضاء على إجراء مداولات بشأن المسائل المواضيعية في الاجتماعات الافتراضية وتفضيل لتأجيل المداولات المواضيعية إلى الجلسة الرسمية المقبلة الممكنة. وعلاوة على ذلك، كانت هناك في البداية شواغل بشأن إمكانية الوصول إلى منصات الاجتماعات الافتراضية المتاحة وتوافرها ونوعيتها، ولا سيما عدم كفاية الحماية التي توفرها ضد المخاطر التي يتعرض لها الأمن والخصوصية والسرية والافتقار إلى الدعم النقني اللازم لتشغيلها.

10 واتخذت الأمانة عددا من التدابير لتفادي توقف كامل للأنشطة التي تدخل في إطار برنامج عمل الأونسيترال والمخطط لها خلال الفترة التي تأثرت بجائحة كوفيد-19 (آذار /مارس - حزيران/يونيه 2020، وقت إعداد هذه المذكرة). وعلى وجه الخصوص، استخدمت الأمانة الحلقات الدراسية الشبكية، والمناسبات المبثوثة مباشرة، والملفات الصوتية، والاجتماعات الافتراضية وغيرها من الأدوات الإلكترونية، والرسائل الخطية حيثما أمكن، للتواصل مع المندوبين والمراقبين، وشركاء التنسيق والتعاون والمستفيدين من برنامج الأونسيترال للمساعدة التقنية.

11 وعلى وجه الخصوص، قامت الأمانة بما يلى:

(أ) يسرت مشاورات الفريق العامل الأول غير الرسمية الافتراضية في 14 أيار /مايو والرسائل الخطية في 14 مايو والرسائل الخطية فيما بين الوفود المهتمة بغية الحصـــول على تعليقات الدول والمراقبين على ورقة العمل A/CN.9/WG.I/WP.118 (الوثيقة A/CN.9/1009). ويجري تجميع التعليقات التي تلقتها الأمانة وستقدم إلى اللجنة للنظر فيها؛

⁽³⁶⁾ للاطلاع على تفاصيل هذه الأنشطة وغيرها من الأنشطة الداعمة العامة، انظر التقارير ذات الصلة التي قدمتها الأمانة إلى اللجنة (36) A/CN.9/1013 وA/CN.9/1020 وA/CN.9/1013 وA/CN.9/1013 وA/CN.9/1023 وA/CN.9/1033 و

- (ب) تنظيم حلقات دراسية شبكية بشأن أعمال الفريق العامل الثالث (المعني بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول) المتعلقة بإنشاء مركز استشاري في 21 نيسان/أبريل 2020 وبالصكوك المتعددة الأطراف المتعلقة بإصلاح نظام تسوية المنازعات بين المستثمرين والدول يومي 23 نيسان/أبريل و 14 أيار/مايو 2020؛
- (ج) إعداد استبيان من أجل الحصول على تعليقات من الوفود المهتمة المشاركة في الغريق العامل الرابع بشان مشاريع الأحكام المتعلقة باستخدام إدارة الهوية وخدمات توفير الثقة والاعتراف بها عبر الحدود (على النحو الوارد في ورقة العمل A/CN.9/WG.IV/WP.162) بغية إحراز تقدم في نظر الغريق العامل في ذلك المشروع في دورته المقبلة وتيسير مهمة الأمانة في صياغة مواد تفسيرية ترفق بالأحكام، بمجرد اعتمادها؛
- (د) تنظيم مشاورات الفريق العامل الخامس غير الرسمية الافتراضية خلال الأسبوع الممتد من 11 إلى 15 أيار/مايو 2020 بغية تيسير تبادل الأراء بين الوفود المهتمة وفهم مواقفها بشأن مشاريع التوصيات والتعليقات على إعسار المنشآت الصغرى والصغيرة الواردة في ورقة العمل A/CN.9/WG.V/WP.170.

21- وتعرب الأمانة عن تقديرها للاستجابة الإيجابية بشكل عام التي تلقتها من الدول الأعضاء بشأن المبادرات الوارد وصفها بإيجاز أعلاه، حيث إنها ساعدت على تجنب الجمود التام في تنفيذ برنامج عمل اللجنة. غير أن الأمانة حددت بضع عقبات عملية وإجرائية تعوق قدرتها على مواجهة الظروف الصعبة التي أوجدتها جائحة كوفيد-19 على نحو مرن، ولا سيما ما يلي: (أ) بما أن رؤساء مكاتب الأفرقة العاملة التابعة للأونسيترال وغيرهم من أعضائها لا ينتخبون إلا للفترة التي تدومها أي دورة معينة، فهم غير مؤهلين لقيادية وإدارة أي مشاورات غير رسمية تجرى فيما بين الدورات، ولا سيما عندما يتعين تأجيل الدورات؛ (ب) في سياق استكشاف خيارات لتوفير الترجمة الشفوية الفورية للغات الأمم المتحدة الرسمية الست أو على الأقل للغتي عمل الأمانة العامة الاثنتين (الإنكليزية والفرنسية) في الاجتماعات الافتراضية، أثيرت أسئلة بشأن استخدام مستحقات الأونسيترال غير المستخدمة من خدمات الترجمة الشفوية من أجل المشاورات غير الرسمية والحلقات الدراسية الشبكية وغيرها من المناسبات التي نُظمت في إطار التصدي لجائحة كوفيد-19.

13 إن الأثار المترتبة في الميزانية على تأجيل الاجتماعات بسبب جائحة كوفيد-19 وإمكانية إعادة توجيه أي مستحقات غير مستخدمة من خدمات المؤتمرات نحو الاجتماعات الافتراضية هي مسائل خارجة عن سيطرة اللجنة وولايتها. ومع ذلك، فقد ترى اللجنة أنها مؤهلة لتقديم توصيات أو طلبات مناسبة إلى الجمعية العامة من أجل كفالة ألا يتوقف عملها خلال الوقت الذي يستمر فيه تطبيق التدابير المتخذة من أجل التصدي لجائحة كوفيد-19، أو في حالات مماثلة في المستقبل.

14 ولعل اللجنة تود أن تقرر، فيما يتعلق بأساليب عملها، وتيسيرا للمشاورات المعقودة فيما بين الدورات، ولمكانية تمديد ولاية رؤساء مكاتب الأفرقة العاملة المنتخبين، إن لم يكن جميع أعضاء المكاتب، إلى حين افتتاح الدورة اللاحقة. وكبديل لذلك، لعل اللجنة تود أن تعتبر أنه قد يكون هناك ما يبرر انتخاب أو تعيين الرئيس أو المكتب بأكمله من جانب الفريق العامل لمجموع المدة التي يستغرقها مشروع معين. ومن شأن ذلك أن يجسد الحالة الوقائعية لأن الشخص نفسه يعاد انتخابه بوجه عام رئيسا طوال مدة المشروع، ما عدا حين يصبح لدى هذا الشخص عائق يحول دون أدائه لتلك المهام أو يصبح هذا الشخص غير قادر على أدائها. ومن شأن ذلك كذلك أن يمكّن الرئيس من الدعوة إلى إجراء مشاورات غير رسمية وأنشطة تعقد فيما بين الدورات يمكن للأمانة حينئذ تيسيرها. فإخضاع استمرار الرئاسة لإعادة الانتخاب في كل دورة من الدورات يحد إلى حد كبير من المرونة المطلوبة للتعامل مع حالات استثنائية مثل جائحة كوفيد 19.

V.20-02576 16/16